

أسباب اختلاف علماء الجرح والتعديل في الحكم على الراوي

لمياء أحمد عبد الدايم نصر الله*

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أدى الأمانة، ونصح الأمة، وتركها على المحجة البيضاء، ورضي الله عن صحابته الكرام الميامين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن الاهتمام بسند الحديث ما زال يمثل عنصراً مهماً في قبول الحديث ورده مذ بداية حركة النقد الحديثي إلى عصرنا هذا، ولما كان الرواة لبنة الإسناد ومادته، فإن معرفة أقسام الرواة، وكيفية التعامل معهم خلال عملية دراسة الإسناد من الإهمية بمكان.

والرواة بحسب أحكام النقاد عليهم على قسمين:

الأول: المتفق عليهم إما: توثيقاً، أو تجريباً، أو تجهيلاً، بمعنى أن النقاد لم يختلفوا في الحكم على الراوي، فكلهم حكموا بتوثيقه، أو جميعهم حكموا بتجريجه، أو أنهم اتفقوا على جهالته.

والثاني: المختلف فيهم من الرواة: وهم الرواة الذين لم يتفق النقاد على حكم واحد فيهم، بل تعارضت أقوالهم في بيان درجة الراوي منهم، فقد يوثقه بعض النقاد ويجرحه آخرون، فاختلافهم فيه بين قبول حديثه أو رده.

وقد يكون الاختلاف بينهم في دائرة التوثيق، أي يكون اختلافهم: هل الراوي في أعلى درجات التوثيق، أم في أدناها؟ فحديثه على هذا مختلف في صلاحيته للتصحيح أو قابليته للتحسين، وربما كان الخلاف في دائرة التجريح، أي هل الراوي ممن يعتبر بحديثه أم لا بد أن يطرح.

وعلى وجه الإجمال فإن كل أنواع الخلاف في الحكم على الراوي مؤثرة، لأنها تؤثر بشكل مباشر في الحكم على حديث الراوي.

ولا بد أن أشير إلى أنه كما قد يكون الاختلاف في الحكم على الراوي بين عدد من النقاد، فقد يكون كذلك صادراً عن إمام واحد، ولكل من هاتين الحالتين خطوات عملية لإزالة التعارض.

وهذا العمل يحتاج إلى عناية خاصة، لذا اهتم علماء الحديث ونقاد الرجال بهذا الأمر، وأولوه جهداً استثنائياً، وسعوا إلى الوصول إلى الحكم الصحيح على الراوي الذي اختلف فيه من سبقهم، فإن هذا الخلاف يعد أكبر العقبات في الوصول إلى حكم على الحديث، وغالباً ما يجعل هذا الخلاف الحكم على حديث الراوي أيضاً في دائرة الخلاف التي لا خروج منها بين أهل العلم.

وفي المقابل قد أزال اتفاق النقاد الأوائل في الحكم على الراوي الكثير من العقبات أمام من جاء بعدهم عند دراسة حديث الراوي والحكم عليه، بخلاف ما عليه الحال في الراوي المختلف في الحكم عليه.

منشأ الاختلاف في الحكم على الرواة:

إن الاختلاف بين البشر سنة من سنن الله في الأرض، ولا تجد أمراً تتدخل فيه يد الإنسان إلا ويقع الخلاف فيه والاختلاف، بحسب تباين الأمزجة، والعقول، والمشارب، والبيئات، قال تعالى: [ولو شاء ربك لجعل الناس أمة واحدة ولا يزالون مختلفين]* [إلا من رحم ربك(1)] وهذا الاختلاف واقع بين في حياة الناس لا يكاد يخفى على البليد فضلاً عن غيره.

*طالبه في مرحلة الدكتوراه، قسم الحديث الجامعة الإسلامية العالمية، اسلام آباد

وإصدار حكم على شخص ما من أكثر مما يقع فيه الاختلاف بين الناس، بل هو من أشدها؛ لأن ذلك يعتمد على الاعتبارات الخاصة عند كل فرد، ونظرته للأمور، إلا أن الحكم على الراوي من حيث قبول روايته أو ردها، يركز على قواعد منضبطة، مما يجعل الحكم عليه أكثر انضباطاً مما هو عليه الحال في الحكم على الأشخاص على وجه العموم.

ومجرد انضباط قواعد الجرح والتعديل - وإن كان ذلك درعاً واقياً من الميل والشطط - إلا أنه ليس بكاف أحياناً لمنع الاختلاف؛ إذ الصعوبة قد تتجلى في تطبيق هذه القواعد على بعض الرواة، لوجود حثيات متضاربة في حال الراوي، فيختلف النقاد في مدى اعتبار هذه الحثيات، وبالتالي تتباين أحكام النقاد، إضافة إلى تأثير ذاتية الناقد ونظرته الخاصة للأمور، فالنقاد متباينون ما بين متشدد ومعتدل ومتساهل في نظرته للأمور عامة كطبيعة فطرية أو مكتسبة فيه، وقد تنسحب هذه الطبيعة أيضاً في نظرته للاعتبارات النقدية، فضلاً عن وجود عوامل خارجية لها تأثير واضح في إظهار أن هنالك خلافاً في الراوي، وقد يظهر بالتحري والتدقيق أن هذا الخلاف صوري.

أهمية دراسة أسباب الاختلاف في الراوي:

إن الخطوة الأولى في دراسة أي مشكلة تبدأ بالبحث عن دواعي هذه المشكلة وأسبابها، فمعرفة أصل المشكلة يسهل الوصول إلى حلها، كما يساعد على انتقاء حلول أكثر نجاعة وملائمة لواقع هذه المشكلة.

وكذلك هو الحال في الراوي المختلف فيه، فإن الطريق الموصل لإزالة التعارض في الراوي يبدأ من معرفة سبب الاختلاف فيه، سواء أكان الخلاف فيه بين عدد من النقاد أو من جهة ناقد واحد فقط. ومن هنا جاءت أهمية معرفة أسباب الاختلاف في الراوي، وكيفية التعامل معها كخطوة أولى في حل الخلاف بين النقاد، لذا حاولت في هذا البحث إلقاء الضوء على أسباب اختلاف النقاد في الراوي، والله ولي التوفيق.

أنواع الاختلاف في الراوي وأسبابه:

أسباب الاختلاف في الحكم على الراوي تندرج بشكل عام تحت نوعين رئيسيين:

أولاً: الخلاف الشكلي أو الصوري.

ثانياً: الخلاف الحقيقي.

ومعرفة كون الخلاف حقيقياً أم صورياً يعد الخطوة الأولى التي يجب أن يتوجه إليها الناقد عند وجود تعارض بين الأقوال، فإن التعارض إذا كان صورياً، يعني أنه لا خلاف أصلاً في الراوي، ويكون بذلك قد كفى الله المؤمنين القتال.

الأسباب التي تندرج تحت التعارض الشكلي:

أولاً: عدم ثبوت سند النقل إلى الناقد: بأن يكون في سنده كذاب أو متروك، وقد يكون سقوط هذه الرواية، أو بعض الروايات له فائدة كبيرة في إزالة الخلاف بين أقوال النقاد.

ومن ذلك الاختلاف في حماد بن سلمة فقد وثقه جماعة من الأئمة: أحمد، وابن معين، وابن المديني (2)، والعجلي (3)، وابن حبان (4) وغيرهم (5).

ولكن قد نُكلم فيه بعضهم لروايات لم تصح.

فقد جاء في ترجمته أنه كان لا يحفظ، وكان يُدس في كتبه أحاديث، فيرويه دون أن يعلم. وهذا الطعن لم يثبت لصنف سند النقل، ففيه محمد بن شجاع وعباد بن صهيب، وكلاهما لا يعتد به في باب الرواية.

فقد روى الدولابي عن محمد بن شجاع بن الثلجي، عن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن مهدي، قال: كان حماد بن سلمة لا يعرف بهذه الأحاديث - يعني التي في الصفات - حتى خرج مرة إلى عبادان، فجاء وهو يرويه.

قال ابن الثلجي: فسمعت عباد بن صهيب يقول: إن حماداً كان لا يحفظ، وكانوا يقولون أنها

دست في كتبه. (6)

وهذا القول إلى الإمام ابن مهدي لا يصح لأن في سنده محمد بن شجاع بن الثلجي.
قال الحافظ الذهبي: "ابن الثلجي ليس بمصدق على حماد وأمثاله، وقد اتهم" (7)
وقال الحافظ ابن حجر: "وعباد أيضا ليس بشيء، وقد قال أبو داود: لم يكن لحماد ابن سلمة
كتاب غير كتاب قيس بن سعد، يعني كان يحفظ علمه، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ضاع كتاب حماد
عن قيس بن سعد، وكان يحدثهم من حفظه(8)"
فمن طعن في حماد لهذه الروايات لا يؤخذ بطعنه، بل قد جاء عن الإمام ابن المديني أنه قال: "
من تكلم في حماد بن سلمة فاتهموه(9)"
ثانياً: وقوع تصحيف أو تحريف أو تغيير في الرواية عن الناقد، وقد يؤدي هذا التغيير إلى اختلاف
الحكم على الراوي.
ومثال ذلك:

أيوب بن إسحاق بن سافري جاء في ترجمته: أن أبا سعيد بن يونس قال: قدم مصر، وحدث
بها، وكان إخبارياً....، وقدم إلى دمشق فأقام بها...، وكان في خلقه دعارة، وسأله أبو حميد في شيء يكتبه
عنه من الأخبار فمطله. (10)
وقوله (في خلقه دعارة (قدح في الراوي لا يقبل معه حديثه، ولكن هذه العبارة وقع فيها
تصحيف، إذ نقل ابن عساكر في تاريخه (عن ابن يونس قوله: "في خلقه زعارة" (11)
والعبارتان مختلفتان، فالأولى قاذحة في العدالة، إذ الدعارة هي: الفسق والفجور والخبث،
ويقال: رجل داعر: أي خبيث مفسد، ودعّر الرجل ودعرا: إذا كان يسرق ويزني ويؤذي الناس، وهو
الداعر. (12)

أما الزعارة فشيء آخر، يقال: في خلقه زعارة -بتشديد الراء- وتخفيفها لغتان -أي شراسة
وسوء خلق، وربما قالوا زعر الخلق(13)، وهذا وإن كان هذا قبيحاً في المرء، إلا أنه لا يقدح في العدالة.
وقد امتدحه بعض أهل النقد ممن عاصروه، ولو كان داعراً لذكروا ذلك، قال الحافظ ابن أبي
حاتم: "كتبنا عنه بالرملة، وذكرته لأبي فعره، وقال: كان صدوقاً" (14)

قال العلامة المعلمي: في خلقه دعارة (تصحيف):
أولاً: لأنه ليس في كلامهم "في خلق فلان دعارة" وإنما يقولون "فلان داعر، بين الدعارة" إذا
كان خبيثاً أو فاسقاً.

ثانياً: لأن ابن يونس عقب كلمته بقوله: "وسأله أبو حميد في شيء يكتبه عنه من الأخبار
فمطله" وهذه شراسة خلق، لا خبث أو فسق.

ثالثاً: لأن المؤلفين في المجروحين لم يذكروا هذا الرجل، ولو وصف بالخبث والفسق لما
تركوا ذكره.

والمعروف في اللغة، ومتكرر في التراجم، أن يقال: "في خلقه زعارة" أي شراسة، وهذا إن
كان غير محمود، فليس مما يقدح في العدالة، أو يחדش في الرواية. (15)

ومما لا يخفى تأثير التصحيف والتحريف في تغيير معنى الكلام، ومن وصف غير قادح في
العدالة، إلى وصف آخر قادح، بل قد يحول الخطأ في النقل المدح إلى ذم، وهذا مما يجب التنبيه إليه،
ويمكن الكشف عن الخطأ في النقل، بأمور: أهمها:

- مراجعة النص من مصادر مختلفة، ومقارنتها.
- مراعاة سياق الكلام، ومدى تناغم معنى اللفظ مع السياق العام.
- النظر في أقوال النقاد الآخرين.

ثالثاً: وقوع خطأ في فهم مراد الناقد وعباراته: كأن يضعف الناقد الراوي مقارنة بأخر لا مطلقاً،
فينقل عنه ذلك على وجه الإطلاق، أو أن يذمه أو يمدحه بشيء لا يقصد بذلك حديثه، فينقل عنه
توثيقه أو تضعيفه وفقاً لذلك.

ومن ذلك محمد بن إسحاق اختلف فيه، فوثقه جماعة من الأئمة: كابن المديني (16)، والعجلي (17)، وابن حبان (18) وابن سعد (19)، وحسن حديثه آخرون: كالإمام أحمد (20)، وأبي زرعة (21)، وابن نمير (22) وابن عدي (23)، وأقل ما قيل فيه أنه ضعيف، ولكن ليس بمتروك، فالإمام النسائي مع شدته في نقد الرجال ضعفه، ولكن لم يتركه، بل قال فيه: ليس بالقوي (24) وقد نقل عن الإمام مالك أنه قال: "دجال من الدجاجة (25)" وظاهر العبارة توحى بأنه كذاب متروك الحديث، ولكن إذا نُظر إلى سياق الكلام كاملاً لاختلف الأمر، فقد روى الحافظ ابن أبي حاتم أن رجلاً قال للإمام مالك: "يا أبا عبد الله إني كنت بالري عند أبي عبيد الله، وثم محمد بن إسحاق، فقال محمد بن إسحاق: اعرضوا علي علم مالك؛ فإني أنا بيطاره، فقال مالك: دجال من الدجاجة، يقول: اعرضوا علي علمي" (26)

فسياق الكلام يدل على أن ما استنكره الإمام مالك على ابن إسحاق قوله ذاك، وليس اتهاماً له بالكذب كما توحى به العبارة على انفرادها.

أو أن مراده بذلك روايته عن اليهود دون تمحيص، لا اتهامه بالاختلاق والوضع في الحديث، وهذا ما جاء في كلام الإمام ابن حبان، حيث قال: أما كلام الإمام مالك فيه، فإنه كان ذلك منه مرة واحدة، ثم أعاد له إلى ما يجب، وذلك أنه لم يكن بالحجاز أحد أعلم بأنسب الناس وأيامهم من محمد بن إسحاق، وكان يزعم أن مالكا من موالي ذي أصبح، وكان مالك يزعم أنه من أنفسهم، فوقع بينهما لهذا مفاوضة، فلما صنف مالك الموطأ قال ابن إسحاق: انتونى به فإني بيطاره، فنقل ذلك إلى مالك، فقال: "هذا دجال من الدجاجة، يروى عن اليهود" وكان بينهم ما يكون بين الناس، حتى عزم محمد بن إسحاق على الخروج إلى العراق، فقتلوا حينئذ، فأعطاه مالك عند الوداع خمسين ديناراً ونصف ثمرته تلك السنة (27)

فالإمام مالك لم يكن يقدر فيه من أجل الحديث، إنما كان ينكر عليه تتبعه غزوات النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد اليهود الذين أسلموا، وحفظوا قصة خيبر، وقریظة، والنضير، وما أشبهها من الغزوات عن أسلافهم، وكان ابن إسحاق يتتبع هذا عنهم ليعلم، من غير أن يحتج بهم، وكان مالك لا يرى الرواية إلا عن متقن صدوق فاضل يحسن ما يروى ويبرى ما يحدث (28).

وكثيراً ما يطعن على الراوي روايته الأخبار الضعيفة والموضوعة، وهذا لا يضعف الراوي به - وإن كان يعاب مثل هذا الفعل إن كثر من الراوي - إلا أن رواياته التي جاءت بأسانيد صحيحة - وليس فيها قاذح في متنها - مقبولة عند أهل العلم بالحديث، إن كان هو صدوقاً في نفسه.

والظاهر أن طعن الإمام مالك على ابن إسحاق لشيء آخر غير الحديث، وهذا ما أكد عليه أئمة هذا الشأن كما سلف من قول الإمام ابن حبان.

وقال الإمام البخاري: "لو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق فربما تكلم الإنسان فيرمي صاحبه بشيء، لا يتهمه في الأمور كلها (29)"

وقال الحافظ أبو زرعة الدمشقي: "ابن إسحاق رجل قد أجمع الكبراء من أهل العلم على الأخذ عنه، وقد اختبره أهل الحديث، فرأوا صدقاً وخيراً، مع مدحة ابن شهاب له، وقد ذكرت دحيماً قول مالك فيه، فرأى أن ذلك ليس للحديث، إنما هو لأنه اتهمه بالقدر (30)"

وقال يعقوب: سألت ابن المديني: كيف حديث ابن إسحاق عندك؟ فقال: صحيح، قلت له: فكلام مالك فيه؟ قال: مالك لم يجالسه ولم يعرفه (31).

فأهل العلم فهموا مقصد الإمام مالك بخلاف ما يوحيه ظاهر العبارة، لما ثبت من صدق ابن إسحاق عندهم وعلمه وفضله، وقد نقلت العبارة مقتطعة دون كامل القصة في بعض المصادر كتهذيب التهذيب (32)، ويخشى لمن يقرأها هكذا أن يفهمها على غير ما أراد الإمام مالك، وهذا مدخل كبير من مداخل الخلاف في الرواة.

الأسباب التي تندرج تحت الخلاف الحقيقي في الحكم على الراوي:
أما الخلاف الحقيقي بين النقاد في الحكم على الراوي فيرجع إلى أسباب:
الأول: أسباب متعلقة بأحوال حياة الراوي.
الثاني: أسباب متعلقة بالنقاد.

الثالث: اختلاف النقاد في بعض قواعد الجرح والتعديل.
أولاً: الأسباب المتعلقة بأحوال حياة الراوي:

1- اختلاف الراوي في بعض أحواله، كأن يكون ضعيفاً في بعض أحواله، فتختلف عبارات النقاد في الحكم عليه: فبعضهم يطلق عبارته بالتضعيف تبعاً لضعفه في هذه الحالة الخاصة، أو الفترة الزمنية المحددة، وبعضهم يهمل تقييد تلك الحالة وبيانها، أو يرى أن ذلك التغير ليس بالكثير الذي يضر، فيطلق الحكم بثبوته، وبعضهم يصدر حكماً دقيقاً على الراوي، فيوثقه مثلاً، ويستثنى من ذلك مواطن الضعف فيه.
ومثال ذلك: صالح بن نبهان مولى التوأمة، صدوق، اختلط بأخرة فاختلفت عبارات النقاد في الحكم عليه:

قال الحافظ العجلي ثقة (33).

وسئل الإمام سفيان بن عيينة: "هل سمعت من صالح مولى التوأمة شيئاً؟ فقال: نعم هكذا وهكذا وهكذا، وأشار بيده، وسمعت منه ولعابه يسيل -يعنى من الكبر- وما علمت أحداً من أصحابنا يحدث عنه، لا مالك بن أنس ولا غيره (34)"

وقال: "لقينا صالحاً مولى التوأمة وهو مختلط (35)"

وقال الحافظ أبو حاتم: ليس بقوي.

وقال الحافظ أبو زرعة: ضعيف (36).

وقال الحافظ ابن حبان: "تغير في سنة خمس وعشرين ومائة، وجعل يأتي بالأشياء التي تشبه الموضوعات عن الأئمة الثقات، فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم ولم يتميز، فاستحق الترك (37)"

وسئل الإمام مالك عنه، فقال: "ليس بثقة (38)"

قال عبد الله بن الإمام أحمد: قلت لأبي: إن بشر بن عمر زعم أنه سأل مالك بن أنس عن صالح مولى التوأمة، فقال: "ليس بثقة" قال أبي: مالك كان قد أدرك صالحاً وقد اختلط، أو هو كبير، ما أعلم به بأساً من سمع منه قديماً، وقد روى عنه أكبر أهل المدينة (39).

واختلف قول الإمام يحيى بن معين فيه، فقال مرة: ليس بقوي في الحديث (40).

وفي رواية الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول: صالح مولى التوأمة ثقة، وقد كان خرف قبل أن يموت، فمن سمع منه قبل أن يختلط فهو ثبت.

وقال ابن أبي مريم: سمعت يحيى بن معين يقول: صالح مولى التوأمة ثقة حجة، قلت له: إن مالكا ترك السماع منه. فقال لي: إن مالكا إنما أدركه بعد أن كبر وخرف، وسفيان الثوري إنما أدركه بعد أن خرف، فسمع منه سفيان أحاديث منكرات، وذلك بعدما خرف، ولكن ابن أبي ذئب سمع منه قبل أن يخرف (41).

وقال الحافظ الجوزجاني: "تغير أخيراً، فحديث ابن أبي ذئب عنه مقبول لسنه وسماعه القديم، وأما الثوري فجالسه بعد التغير (42)"

فاختلاف ألفاظ النقاد إنما هو تبعاً لهذه الحالة الخاصة -أي الاختلاط- فمن وثقه مطلقاً كالحافظ العجلي فإن ذلك باعتبار عموم حاله، بدون النظر إلى حال اختلاطه، وقد يكون نوعاً من أنواع التساهل التي عرف بها الحافظ العجلي في توثيق الرواة.

ومن ضعفه مطلقاً إنما ذلك لأنه لقيه بعد الاختلاط، أو أنه يرى أن حديثه لم يتميز.

والانصاف في ذلك التفريق بين حديثه القديم والأخير كما في قول الإمام أحمد، والإمام يحيى ابن معين، والحافظ الجوزجاني.

ومثال ذلك أيضاً :

حصين بن عبد الرحمن السلمي :

قال الإمام ابن معين : اختلط بأخرة (43).

وذكره الإمام النسائي في (الضعفاء والمتروكين) وقال : تغير (44) .

وذكره الحافظان ابن عدي (45) والعقيلي (46) في ضعفائهما.

وأنكر الإمام ابن المدني اختلاطه , قال : لم يختلط , ساء حفظه , وهو على ذلك ثقة (47).

2- وجود ثلم قد اتفق النقاد على ثبوته في الراوي في حفظه أو عدالته , وإنما خلافهم في شدته

وتأثيره في درجة الراوي في التوثيق أو التضعيف , كأن يكون روى بعض المناكير , أو عنده

بعض الأوهام , أو وقع في بعض المحظورات الشرعية , مما لا يخرج عن حد التوثيق عند

بعض النقاد.

ومثال ذلك :

العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي روى بعض التفردات , فعدّها بعض النقاد مناكير

فضعّفوه :

نقل الدوري عن الإمام ابن معين : ليس حديثه بحجة (48).

ونقل ابن أبي خيثمة عنه : ليس بذاك , لم يزل الناس يتوقون حديثه (49).

وقال الحافظ أبو زرعة : ليس هو بالقوي ما يكون (50).

وقال الحافظ أبو حاتم : صالح (51). وقال أيضاً : روى عنه الثقات , وأنا أنكر من حديثه

أشياء (52).

بينما احتمل ذلك منه آخرون , ولم يجعلوه موجبا لتضعيفه :

قال الإمام أحمد : ثقة (53) , لم أسمع أحداً ذكره بسوء (54).

وقال النسائي : ليس به بأس (55).

وقال الحافظ ابن عدي : ما أرى بحديثه بأساً (56).

وذكره الحافظ ابن حبان في الثقات (57).

وقد بين الحافظ الخليلي سبب هذا الاختلاف , قال : مدني مختلف فيه ؛ لأنه ينفرد بأحاديث لا

يتابع عليها ... , وقد أخرج له مسلم في الصحيح المشاهير من حديثه دون الشواذ (58).

ولذا نجد النقاد أحياناً ينصون على موضع الخلاف في الراوي , وأنهم على علم بما قدح به ,

ولكن ما وقع منه ليس بالقدر الموجب لتضعيفه.

ومن ذلك :

قال الحافظ ابن حبان في دفاعه عن حماد بن سلمة " : كأننا جننا إلى حماد بن سلمة فمئلناه , وقلنا

لمن ذب عن ترك حديثه : لم استحق حماد بن سلمة ترك حديثه ؟ فإن قال : لمخالفته الأقران فيما روى

في الأحيين .

يقال له : وهل في الدنيا محدث ثقة لم يخالف الأقران في بعض ما روى ؟ فإن استحق الإنسان

مجانبة جميع ما روى بمخالفته الأقران في بعض ما يروي , لاستحق كل محدث من الأئمة المرضيين

أن يترك حديثه لمخالفته أقرانهم في بعض ما روا .

فإن قال : كان حماد يخطئ .

يقال له : وفي الدنيا أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرى عن الخطأ ؟ ولو جاز ترك

حديث من أخطأ , لجاز ترك حديث الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المحدثين ؛ لأنهم لم يكونوا

بمعصومين .

فإن قال : حماد قد كثر خطؤه .

يقال له : إن الكثرة اسم يشتمل على معان شتى , ولا يستحق الإنسان ترك روايته حتى يكون

منه من الخطأ ما يغلب صوابه , فإذا فحش ذلك منه وغلب على صوابه استحق مجانبة روايته , وأما من

كثر خطؤه ولم يغلب على صوابه، فهو مقبول الرواية فيما لم يخطئ فيه، واستحق مجانبة ما أخطأ فيه فقط، مثل: شريك، وهشيم، وأبي بكر بن عياش، وأضرابهم، كانوا يخطنون فيكثرون، فروى عنهم، واحتج بهم في كتابه، وحماذ واحد من هؤلاء.

فإن قال: كان حماذ يدلس.

يقال له: فإن قتادة، وأبا إسحاق السبيعي، وعبد الملك بن عمير، وابن جريج، والأعمش، والثوري، وهشيمًا كانوا يدلسون، واحتججت بروايتهم، فإن أوجب تدليس حماذ في روايته ترك حديثه، أوجب تدليس هؤلاء الأئمة، ترك حديثهم.

فإن قال: يروي عن جماعة حديثًا واحدًا، بلفظ واحد، من غير أن يميز بين ألفاظهم.

يقال له: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعون يؤدون الأخبار على المعاني بالألفاظ متباينة، وكذلك كان حماذ يفعل، وكان يسمع الحديث عن أيوب، وهشام، وابن عون، ويونس، وخالد، وقاتادة عن ابن سيرين فيتحري المعنى، ويجمع في اللفظ، فإن أوجب ذلك منه ترك حديثه، أوجب ذلك ترك حديث سعيد ابن المسيب، والحسن، وعطاء، وأمثالهم من التابعين؛ لأنهم كانوا يفعلون ذلك (59)

فالحافظ ابن حبان يعلم ما عيب على حماذ بن سلمة، وهو يوافقهم في وجود هذه العيوب في روايته، إلا أنه يرى أنها ليست بالمقدار التي تحمل على ترك روايته.

ومنه أيضاً قول الحافظ ابن عدي في محمد بن إسحاق بن يسار: "وقد فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجد في أحاديثه ما يتهيا أن يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو وهم في الشيء بعد الشيء كما يخطئ غيره، ولم يتخلف عنه في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به (60)"

فالظاهر من النص أن الحافظ ابن عدي يعلم ما عيب على ابن إسحاق، ويوافق على وجود هذا التلم فيه، إلا أنه لا يجد ذلك مبرراً لتضعيفه؛ لأن خطأه ليس بالكثير غير المحتمل.

ثانياً: الأسباب المتعلقة بالناقد:

إن العملية النقدية للرواة تتأثر بعاملين:

الأول: القواعد والأسس المثبتة عند أصحاب هذا الفن.

والثاني: ذاتية الناقد أو سمات شخصيته النقدية.

والعامل الأول هو الجانب الموضوعي في الحكم على الراوي، بحيث لا يتغير بتغير النقاد في

الغالب، إلا في بعض القواعد المختلف فيها.

أما العامل الثاني فيتأثر بتغير النقاد، إذ يختلف الأمر من ناقد لآخر عند تطبيق القواعد والأسس

على كل راوٍ من الرواة، فما يراه أحدهم مؤثراً في الراوي، قد يحتمله آخر، وهذا المدخل كثيراً ما يكون سبباً للاختلاف في الحكم على الراوي.

ومعرفة الطابع العام للمنهج النقدي لكل ناقد على حدة، أمر في غاية الأهمية، لما لذلك من أثر

واضح في الأحكام التي يصدرونها على الرواة، إذ التمييز بين مناهج النقاد يعين في فهم الاختلاف الظاهر في أحكامهم، وهو الطريق لإزالة التعارض بينها، ولا ريب أن ذلك من أمهات الفوائد.

وتأثير الناقد في الحكم على الراوي يظهر من جانبين:

الجانب الأول: الخصائص الذاتية لشخصية الناقد:

فكل إنسان يتميز بخصائص ذاتية يختلف فيها عن الآخرين، وتؤثر هذه الذاتية في ما يصدر

عنه من أفعال وأحكام، وكذا النقاد لا يخرجون عن ذلك، فذاتية الناقد قد تتدخل فيبرز أثرها في حكمه

على الرواة، وهذا العامل شديد الوضوح في النقاد، فمنهم المتشدد ومنهم المعتدل ومنهم المتساهل في

إطلاق الأحكام على الرواة، بل قد تطغى ذاتية الناقد على موضوعيته لتعصب لمذهب عقدي أو فقهي، أو

منافسة دنيوية، أو تحاسد بين الأقران، فلا يقبل حينئذ قوله، فليس كل من تكلم وعدل وجرح بمقبول قوله،

بل النقاد المتكلمون في الرجال منهم من قبل الناس قولهم في الجرح والتعديل، ومنهم من لم يقبل قوله.

وقد صنف الإمام الذهبي رسالة في (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (بين في مستهلها

أقسام النقاد، فجعلهم على ثلاثة أقسام:

- "قسم منهم متعنت في الجرح، مثبت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث، ويلين بذلك حديثه، فهذا إذا وثق شخصاً فعرض على قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه، وإذا ضعف رجلاً فانظر: هل وافقه غيره على تضعيفه؟ فإن وافقه، ولم يوثقه أحد من الحدائق فهو ضعيف، وإن وثقه أحد فهذا الذي قالوا فيه: لا يقبل تجريحه إلا مفسراً، يعني لا يكفي أن يقول فيه ابن معين: هو ضعيف، ولم يوضح سبب ضعفه، وغيره قد وثقه، فمثل هذا يتوقف في تصحيح حديثه، وهو إلى الحسن أقرب، وابن معين، وأبو حاتم، والجوزجاني متعنتون.

- وقسم في مقابلة هؤلاء كأبي عيسى الترمذي، وأبي عبد الله الحاكم، وأبي بكر البيهقي متساهلون.

- وقسم كالبخاري، وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة، وابن عدي معتدلون منصفون (61) "فالتباين في سمات الشخصية العامة للناقد تؤثر في شخصيته النقدية، ولكن من الجدير بالإشارة هنا أن اتصاف الناقد بصفة نقدية عامة لا يعني أن أحكامه لا تخرج عن هذا الطابع، فقد تظهر في بعض أحكامه استثناءات لهذه القاعدة، كأن يكون متشدداً في الغالب، وقد تساهل في حكمه على بعض الرواة، أو يكون العكس، بل قد يكون معتدلاً، ولكن يظهر في أحكامه على وجه الندرة تساهل تارة وتشدد تارة أخرى، أو نحو ذلك، ولا يكاد يخلو عن ذلك أحد من النقاد.

قال العلامة المعلمي: "ما اشتهر أن فلاناً من الأئمة مسهل، وفلاناً مشدد ليس على إطلاقه، فإن منهم من يسهل تارة، ويشدد أخرى بحسب أحوال مختلفة، ومعرفة هذا وغيره من صفات الأئمة التي لها أثر في أحكامهم لا تحصل إلا باستقراء بالغ لأحكامهم، مع التدبر التام (62) "ومن ثم لا ينبغي للحكم على الراوي اعتماد قول أحد النقاد وإن كان ممن وصف بالاعتدال - دون النظر إلى أقوال غيره من النقاد، فلعله خالف السمة العامة التي تميز بها، فمعرفة آراء النقاد الآخرين يعطي الثقة بهذا الحكم، أما إذا خالف الناقد غيره من النقاد فيلجأ حينئذ للموازنة بين الأقوال، فلعله أخطأ في هذا الراوي بعينه، وليس بمعصوم إلا الحبيب المصطفى عليه أفضل الصلوات، وآتم السلام.

وهذه الذاتية في الناقد تؤدي إلى صدور حكم غير منصف في الراوي، ويبرز هذا الجانب بعدة صور، منها:

أولاً: أن يكون الناقد غير معتد به في باب النقد والرواية: كأن يكون ضعيفاً في نفسه، أو يتكلم في الرواية ليس من باب الديانة بل للهوى والأغراض الدنيوية، فمن كان هذا شأنه، أو الغالب من شأنه فلا يقبل جرحه وتعديله.

قال الإمام أبو زرعة: "كل من لم يتكلم في هذا الشأن على الديانة، فقد يعطب نفسه، كل من كان بينه وبين إنسان حقد أو بلاء يجوز أن يذكره، كان الثوري ومالك يتكلمون في الشيوخ على الدين فنفذ قولهم، ومن لم يتكلم فيهم على غير الديانة يرجع الأمر إليهم (63) "ومن النقاد الذين طعن في أحكامهم وأقوالهم في الرواية أبو الفتح الأزدي، وقد نص على ذلك الحافظ ابن حجر، قال في ترجمة حماد بن دليل، بعد أن ذكر توثيق الأئمة له: وقال الأزدي ضعيف، والأزدي لا يعتد به (64).

وقال في ترجمة أحمد بن شبيب الحبطي: وقال أبو الفتح الأزدي: "منكر الحديث، غير مرضى" قلت: لم يلتفت أحد إلى هذا القول، بل الأزدي غير مرضى (65).

وكعبد الرحمن بن يوسف بن خراش، رافضي من غلاة الشيعة (66)، وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه ليس بعمدة في هذا الباب، قال في ترجمة علي بن عثمان اللاحق: "وما كان ينبغي للمؤلف - أي الإمام الذهبي - أن يذكر قول ابن خراش فما هو بعمدة (67) "ثانياً: أن يكون الناقد متساهلاً في الجرح أو التعديل، أو متشدداً فيهما أو في أحدهما، وقد سبق كلام الإمام الذهبي في ذلك.

وكذلك أخطأ الحافظ ابن عدي، فقد ذكر إسحاق بن إبراهيم في (الكامل في الضعفاء) واستشهد على ضعفه بحديث رواه من طريقه، عن عبد العزيز بن أبي حازم، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة، مرفوعاً: "الأعمال بالخواتيم" ثم قال: وهذا من حديث هشام ابن عروة غير محفوظ، وأبو النضر الدمشقي هذا يحدث عن يزيد بن ربيعة.....، وله أحاديث سالحة، ولم أر له أنكر مما ذكرته (80). وهذا الذي استنكره الحافظ ابن عدي على إسحاق، جعل غيره من النقاد الحمل فيه على شيخه يزيد.

قال ابن عساكر تعقيباً على قول الحافظ ابن عدي السابق: "وتلك الأحاديث أتى الوهم فيها من يزيد بن ربيعة، لا من أبي النضر؛ لأن يزيد مشهور بالضعف (81)" وقال الحافظ الذهبي: "شيخه يزيد ساقط فالعهدة على يزيد (82)" - ومنها: عدم معرفة الناقد للراوي، أو قصور علمه ببعض الجوانب من حياته: ومثال ذلك: حُسن رأي الإمام شعبة في عبد الغفار بن القاسم أبي مريم الأنصاري (83)، مع أنه متروك عند الجمهور من النقاد:

قال الإمام أحمد: ليس بثقة، كان يحدث ببلايا في عثمان رضي الله عنه، وعامة حديثه بواطيل. وقال الإمام يحيى بن معين: ليس بشيء (84). وفي رواية: ليس بثقة (85). وقال الإمام ابن المديني: كان يضع الحديث (86). وقال الحافظ أبو حاتم: متروك، لا يكتب حديثه. وقال الحافظ أبو زرعة: لين (87). وقال الحافظ ابن حبان: "كان ممن يروي المثالب في عثمان رضي الله عنه، وشرب الخمر حتى يسكر، ومع ذلك يقلب الأخبار، لا يجوز الاحتجاج به (88)" وقال الحافظ ابن عدي: له أحاديث سالحة، وفي حديثه ما لا يتابع عليه، وكان غالباً في التشيع، ويكتب حديثه مع ضعفه (89).

والظاهر أن الإمام شعبة قد خفي عليه أمر هذا الراوي، ولذا اعترض أهل العلم على قوله فيه: قال الإمام أبو داود: كان يضع الحديث، وقال شعبة: "لم أر أحفظ منه" وقد غلط في أمره شعبة (90).

وقال الحافظ الدارقطني: "عبد الغفار بن القاسم أبو مريم متروك، شيخ شعبة، أثنى عليه شعبة، وخفي على شعبة، بقي بعد شعبة فخلط (91)" بل قد ذكر ابن عدي أن الإمام شعبة قد رجع عن رأيه فيه، فنقل عن ابن المديني أنه قال: كان لشعبة فيه رأي، وتعلم منه....، ثم ظهر منه رأي رديء في الرضا فترك حديثه (92). وأقوال الأئمة تشير إلى عدد من التفسيرات لحكم الإمام شعبة، منها:

- أن حكمه هذا صادر عن خطأ جهله بحاله، وهذا نتيجة للطبيعة البشرية القاصرة.
- أن يكون الراوي تغير أمره، فلم يعرف منه الإمام إلا حاله الأولى.
- أن الراوي تغير، وقد علم منه الإمام ذلك فرجع عن قوله الأول فيه، فعلى هذا له قولان في الراوي.

وعلى كل حال فإن ضعف أبي مريم ظاهر، على ما ينبئ به اتفاق النقاد على تضعيفه، ومخالفة الإمام شعبة لا يؤخذ بها مع تضعيف هذا الجم الغفير من النقاد، إضافة إلى أن وجود قول آخر للإمام شعبة موافق للجمهور يؤكد أن قوله الأول صادر عن جهله من أمر الراوي ما علمه الآخرون منه.

كما نجد بعض النقاد يقولون في الراوي مجهول أو لا أعرفه، إخفاء أمره عليهم، ولا يضيره ذلك إذا عرفه غيره: ومن ذلك:

قول الإمام ابن المديني في محمد بن أبي القاسم: لا أعرفه (93). وقد وثقه الإمام ابن معين (94) وذكره الحافظ ابن حبان في (الثقات) (95) وأخرج له الإمام البخاري في صحيحه (96). وقال الإمام يحيى بن معين في الجراح بن مليح البهراني: لا أعرفه (97). قال الحافظ ابن عدي: "وقول يحيى بن معين لا أعرفه؛ كان يحيى إذا لم يكن له علم ومعرفة بأخباره وروايته، يقول: لا أعرفه. والجراح بن مليح هو مشهور في أهل الشام، وهو لا بأس به وبروياته، وله أحاديث صالحة جيد (98)" بل قد جاء عن الإمام ابن معين نفسه في رواية الحافظ ابن جنيد أنه قال في الجراح ابن مليح: لا بأس به (99).

وقال الحافظ أبو حاتم في محمد بن الحكم المروزي: مجهول (100). وقد أخرج له الإمام البخاري في الصحيح (101)، وذكره ابن حبان في (الثقات) (102) فجهالة أحد النقاد لحال الراوي، أو عدم معرفته به لا تعني أنه مجهول عند جميعهم، فإذا عرفه أحد النقاد المعترين قدم قوله على من صرح بتجهيله؛ لأن عنده زيادة علم فقوله أولى، وهذه إحدى الضرورات التي تدعو إلى معرفة شاملة لأقوال النقاد، لا الاقتصار على بعضها. - ومنها: عدم ممارسة الناقد لحديث الراوي، وقلة خبرته به مما يجعله يعطي حكماً غير دقيق على الراوي، كأن يرى شيئاً من حديثه غير مستقيم، فيضعفه مع أن الغالب على حديثه الصحة، وما سمعه من النذرة التي أخطأ فيها، أو كان يكون ما سمع من حديثه مستقيماً، فيوثقه، مع أن الغالب على حديثه الغلط والتخليط.

وكان الإمام ابن معين إذا لقي في رحلته شيئاً فسمع منه مجلساً، أو ورد بغداد شيخاً فسمع منه مجلساً، فرأى تلك الأحاديث مستقيمة، ثم سئل عن الشيخ وثقه! وقد يتفق أن يكون الشيخ دجالاً، استقبل ابن معين بأحاديث صحيحة، ويكون قد خلط قبل ذلك، أو يخلط بعد ذلك (103). ذكر ابن الجنيد أنه سأل ابن معين عن محمد بن كثير القرشي الكوفي فقال: "ما كان به بأس" فحكى له أحاديث تُستنكر، فقال ابن معين: "فإن كان هذا الشيخ روى هذا فهو كذاب، وإلا فإني رأيت حديث الشيخ مستقيماً (104)" ولما سئل الإمام أبو داود عن محمد بن كثير، قال: سمعت يحيى بن معين يقول: ليس به بأس، وسمعت أحمد بن حنبل يقول: مزقنا حديثه (105).

فهذا من أسباب الاختلاف الكبير الذي نجده أحياناً في أحكام الإمام ابن معين على الرجال (106).

ومن ذلك أيضاً ما نقله عبد الله بن الإمام أحمد عن أبيه، قال: "ذكرنا عند يحيى بن سعيد حديثاً من حديث عقيل، فقال لي يحيى: يا أبا عبد الله عقيل وإبراهيم بن سعد، عقيل وإبراهيم ابن سعد - كأنه يضعفهما - قال أبي: وأي شيء ينفعه من ذا؟ هؤلاء ثقات لم يخبرهما يحيى (107)"

ثالثاً: الاختلاف في قواعد الجرح والتعديل: إن الاختلاف في بعض قواعد الجرح والتعديل بين النقاد له أثر بيّن في اختلاف الحكم على الراوي.

وهذا الخلاف قد يكون مشهوراً بين النقاد على وجه العموم، وقد يكون مختصاً بأحد النقاد، دون غيره.

فمن الأول: اختلاف النقاد في توثيق المبتدع وتضعفه، فيبعضهم ينظر إلى صدقه، فيوثقه إن ثبت صدقه وأمانته مع اتقانه وحفظه، وبعضهم يترك حديثه لبدعته، وبين هذين القولين مذاهب شتى وليس بالقليل من الرواة من اختلف فيه لبدعته، ومن ذلك:

شبابية بن سوار أبو عمرو المدائني، وثقه جماعة من الأئمة: ابن معين، وابن المديني (108)، وأبي زرعة، وغيرهم، واحتج به الشيخان (109)، وكان الإمام أحمد يقول: "تركته، لم أرو عنه

وقد يكون الناقد معتبراً بنقده وكلامه في الرجال عامة، إلا أن جرحه لبعض الرواة جاء مفسراً بما لا يصح الجرح بمثله (68).

ومثال ذلك: ما جاء عن الإمام شعبة أنه قال: "لقيت ناجية الذي روى عنه أبو إسحاق، فرأيت أنه يلعب بالشطرنج فتركته، ثم كتبت عن رجل عنه (69)" قال الخطيب البغدادي: "ألا ترى أن شعبة في الابتداء جعل لعبة الشطرنج مما يجرحه فتركه، ثم استبان له صدقه في الرواية، وسلامته من الكبائر؛ فكتب حديثه نازلاً (70)" ثالثاً: أن يكون حكم الناقد صادر عن غير إنصاف:

فقد يكون الناقد معتبراً في باب النقد، إلا أن جرحه في راو معين، أو بعض الرواة ليس بصادر عن إنصاف، بل الباعث عليه التعصب، أو الاختلاف في الاعتقاد، أو المنافسة بين الأقران، أو الغضب، أو العداوة، وغير ذلك من أعراض الدنيا.

ومن ذلك أن الإمام ابن معين سئل عن الإمام الشافعي، فقال: ليس بثقة. وقيل للإمام أحمد: إن يحيى بن معين يتكلم في الشافعي، فقال: ومن أين يعرف يحيى الشافعي؟ هو لا يعرف الشافعي، ولا يقول ما يقول الشافعي - أو نحو هذا - ومن جهل شيئاً عاداه (71). الجانب الثاني: سعة علم الناقد ومعرفة بالرواة:

إن النقاد متفاوتون في سعة العلم، والخبرة بأحوال الرواة، وممارسة حديثهم، كما يختلفون في اتساع مساحة النقد، فمنهم من يتكلم في أكثر الرجال، ومنهم من لم يتكلم إلا في النزر اليسير. قال الإمام الذهبي: الذين قبل الناس قولهم في الجرح والتعديل على ثلاثة أقسام:

- 1- قسم تكلموا في أكثر الرواة: كابن معين، وأبي حاتم الرازي.
 - 2- وقسم تكلموا في كثير من الرواة: كمالك، وشعبة.
 - 3- وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل: كابن عيينة، والشافعي (72)
- وقد يغيب عن بعض الجهابذة ممن اتسع علمه، من أحوال بعض الرواة ما يعرفه غيره، لذا نجد بعضهم يتعقب غيره، ويحتج بأن عنده زيادة علم ليست عند الآخر.
- وقصور معرفة الناقد بالراوي، أو ببعض جوانب من حياته، أو قلة خبرته بحديثه، تؤثر في الحكم الذي يطلقه على الراوي، والذي يؤدي بدوره إلى ظهور اختلاف بين قوله وقول غيره من النقاد: وهذا القصور يظهر في صور عديدة، منها:
- وقوع الناقد في خطأ أثناء حكمه على الراوي، كان يجمع بين راويين مختلفين، أو يحكم على الراوي بناء على حديث الحمل فيه على غيره، أو نحوه.
- ومثال ذلك:

في ترجمة إسحاق بن إبراهيم أبو النضر الفرديسي: وثقه الحافظ أبو حاتم، وأبو مسهر (73)، والدارقطني (74)، وغيرهم، وأخرج له الإمام البخاري (75)، وضعفه الحافظ الأزدي والحافظ ابن عدي لأحاديث رواها، والحمل فيها على سواه. فقد ذكره الحافظ الأزدي في ضعفائه، وروى له حديثاً للاستشهاد به على ضعفه، والحديث عن عمر بن المغيرة، عن داود ابن أبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما، مرفوعاً: "الضرار في الوصية من الكبائر" ثم قال: المحفوظ من قول ابن عباس رضي الله عنهما لا يرفعه (76). والحديث أخرجه الحافظ الطبراني موقوفاً، وعزى التفرد برفعه إلى عمر بن المغيرة، قال: "لم يرفع هذا الحديث عن داود بن أبي هند إلا عمر بن المغيرة (77)" ورواه أيضاً الحافظ العقيلي في ترجمة عمر بن المغيرة، وجعل الحمل فيه عليه، قال: "هذا رواه الناس عن داود موقوفاً، لا نعلم رفعه غير عمر بن المغيرة (78)" وقال الحافظ ابن حجر: عمر - بن المغيرة - ضعيف جداً، فالحمل فيه عليه، وقد رواه الثوري وغيره، عن داود موقوفاً (79).

للإرجاء (110)" وقال الحافظ ابن عدي "وشبابه عندي إنما ذمه الناس للإرجاء الذي كان فيه وأما في الحديث فإنه لا بأس به (111)"
 وأيوب بن عائد الطائي، وثقه الإمام يحيى بن معين، والحافظ أبو حاتم (112)، وغيرهما، وأخرج له الشيخان (113)، وضعفه بسبب الإرجاء الحافظ أبو زرعة (114).
 وعبد الله بن أبي نجيح، وثقه جماعة من الأئمة: يحيى بن معين، وأبي زرعة (115)، والعجلي (116)، والنسائي، وغيرهم، واحتج به الشيخان (117)، وتكلم فيه جماعة، قال الحافظ أبو حاتم: "إنما يقال في ابن أبي نجيح القدر، وهو صالح الحديث (118)"
 وعلي بن أبي هاشم الليثي، أخرج له الإمام البخاري، وترك بعضهم حديثه (119)، قال الحافظ ابن أبي حاتم: "سمعت أبي يقول: ما علمته إلا صدوقاً، وقف في القرآن، فترك الناس حديثه، ولم يقرأ على أبي حديثه، فقال: وقف في القرآن فوقفنا عن الرواية عنه، فاضربوا على حديثه (120)"
 ومن الثاني - أي انفراد أحد النقاد ببعض القواعد النقدية - مخالفة الحافظ ابن حبان جمهور المحدثين في مفهوم العدالة، مما جعله يُدخل في كتابه (الثقات) (قوماً قد حكم عليه غيره من النقاد بالجهالة؛ لأن العدل عنده: من لم يعرف منه الجرح، فمن لم يعلم منه الجرح فهو عدل إذا لم يبين ضده. فالإمام ابن حبان يرى أن الثقة من لم يعرف بجرح، وإن لم تعلم عدالته على وجه التحقيق، وبينما لا يكتفي الجمهور بعدم ظهور الجرح، بل لا بد أن تعرف عدالته.
 فكل من لم يذكر بجرح ولا تعديل فهو مجهول وفقاً لقواعد جمهور المحدثين، وهو عدل مقبول الرواية عند الحافظ ابن حبان، إذا لم يظهر في حديثه ما ينكر.
 ومخالفة الحافظ ابن حبان للنقاد في هذه القاعدة ظهر أثرها واضحاً في انفراده بتوثيق رواية لم يوثقهم سواه، بل قد يحكم عليهم غيره بالجهالة.
 ومثال ذلك:

محمد بن معاذ بن أبي بن كعب ذكره في ثقافته (121)، وقال الإمام ابن المديني: مجهول (122).
 وإسماعيل بن أبي بكر الرملي ذكره في (الثقات) (123) وقال الحافظ أبو حاتم: مجهول (124)
 وأبو النعمان عن أبي وقاص، ذكره في (ثقافته) (125) (وقال الحافظ أبو حاتم (126)، والإمام الترمذي (127): مجهول.
 ويحيى بن الوليد بن الصامت ذكره في ثقافته (128)، وقال الحافظ ابن القطان: لا يعرف حاله (129)

اختلاف قول الناقد الواحد في الراوي:

قد يصدر الاختلاف في الراوي عن ناقد واحد، فتتعدد الروايات عنه في الراوي بين التوثيق والتضعيف، أما إذا كانت عباراته مترادفة، فتتنوع العبارات حينئذ لا يعد اختلافاً.
 وتعدد أقوال الناقد في الراوي تعود إلى أسباب، منها:
 أن يكون الناقد قد جد له علم من أمر الراوي، لم يكن يعرفه سابقاً، أو تغير اجتهاده في الحكم عليه بعد سبر حديثه.
 ومن ذلك اختلاف قول الإمام أحمد في حسين الأشقر:

قال الحافظ أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد الله: حسين الأشقر تحدث عنه؟ قال: لم يكن عندي ممن يكذب في الحديث، وذكر عنه التشيع. فقال له العباس بن عبد العظيم: حدث في أبي بكر وعمر. فقلت له: يا أبا عبد الله! صنفت باباً فيه معائب أبي بكر وعمر. فقال: ما هذا بأهل أن يحدث عنه. فقال له العباس: حدث بحديث فيه ذكر الجوالقين - يعني أبا بكر وعمر. فقال: ما هو بأهل أن يحدث عنه. فقال له العباس: وحدثت عن ابن عيينة، عن ابن طائوس، عن أبيه، عن حجر المدري: قال لي علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -: "إنك ستعرض على سبي، فسبني، وتعرض على البراءة مني، فلا تتبرأ مني" فاستعظمه أبو عبد الله وأنكره. وقال العباس: وروى عن ابن عيينة، عن ابن طائوس، عن أبيه، قال: أخبرني أربعة من أصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه" فانكره أبو عبد الله جداً، وكأنه لم يشك أن هذين كذب. وحكى العباس بن علي أنه قال : هذين كذب، ليس هذين من حديث ابن عيينة (130)"
ومن ذلك: قال الحافظ الأجرى سألت أبا داود عن مسلمة بن محمد الثقفي، قال: حدثنا عنه مسدد، أحاديثه مستقيمة. قلت: حدثت عن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها: "إياكم والزنج، فإنها خلق مشوه" فقال: من حدث هذا فاتهما (131).

ومن ذلك أيضاً أن الحافظ عثمان بن سعيد الدارمي سأل الإمام يحيى بن معين عن عنبسة ابن عبد الرحمن، فقال: لا أعرفه. (132) ونقل عنه ابن أبي خيثمة أنه قال: حديثه ليس بشيء. (133) فعبارة الإمام يحيى: "لا أعرفه" قد يفهم منها أن الراوي مجهول، وليس كذلك بل مراده أنه لا يعرف حاله، لا أنه مجهول عنده، وقوله الثاني يوضح ذلك، إذ الظاهر أنه بعد ذلك خبر حديثه وعرفه، فكان له قول آخر، فلا تعارض بينهما.

وكثيراً ما نجد للإمام يحيى قولين متعارضين في الراوي:
كقوله في ناصح بن العلاء أبو العلاء البصري: ضعيف. وقال مرة: ثقة. (134)
وكقوله في المنكر بن محمد بن المنكر: ليس به بأس. قال مرة: ليس بشيء. (135)
وكقوله في يزيد بن عطاء بن يزيد: ضعيف. وقال مرة: ثبت. (136)
وكقوله في أبي بكر بن نافع العدوي مولى ابن عمر رضي الله عنهما: ليس به بأس. وقال مرة: ليس بشيء. (137)

وكقوله في طلحة بن جببر: لا شيء. وقال مرة: ثقة (138)
وليس هذا الأمر مختصاً بالإمام ابن معين - وإن كثرت منه ذلك واشتهر - بل نجد ذلك عن غيره أيضاً:

كالإمام أحمد: قال في حميد بن قيس الأعرج: ليس هو بالقوي في الحديث. (139) وقال مرة: ثقة. (140)

وكالإمام ابن المديني، قال في أحوص بن حكيم العنسي: صالح، وقال مرة: ثقة. وقال مرة: لا يكتب حديثه (141)

وكالإمام أبي داود، قال في سعيد بن حسان المخزومي: "ثقة" وسئل عنه مرة فلم يرضه (142)
وكالإمام النسائي، قال في يحيى بن أيوب الغافقي: ليس به بأس. وقال مرة: ليس بالقوي (143)
وكالإمام الدارقطني، قال في ناصح بن العلاء: ليس بالقوي. وقال مرة: ثقة. (144)
وكالحافظ البزار، قال في بكر بن عبد العزيز بن أبي بكر: ليس به بأس. وقال مرة: ضعيف. (145)

ويبدو أن هؤلاء الأئمة قد تبين لهم رأي آخر في الراوي لزيادة معرفة به، أو خبرة بحديثه، فتغيرت أحكامهم تبعاً لذلك.

والإمام ابن حبان ذكر جملة من الرواة في المجروحين (ثم ذكرهم في) الثقات (كإسحاق بن يحيى بن طلحة، وقال في المجروحين: كان رديء الحفظ، سيء الفهم، يخطيء ولا يعلم، ويروى ولا يفهم. (146)

ثم أعاد ذكره في) الثقات (وقال: يخطيء ويهم قد أدخلنا إسحاق بن يحيى هذا في الضعفاء، لما كان فيه من الإبهام ثم سبرت أخباره فإذا الاجتهاد أدى إلى أن يترك ما لم يتابع عليه، ويحتج بما وافق الثقات بعد أن استخرنا الله تعالى فيه. (147)

ونحو ذلك ثابت بن قيس أبو غصن، قال في) المجروحين (كان قليل الحديث، كثير الهم فيما يرويه، لا يحتج بخبره إذا لم يتابعه غيره عليه، سمعت الحنبلي يقول: سمعت أحمد بن زهير يقول: سئل يحيى بن معين عن ثابت بن قيس أبي الغصن، فقال: ضعيف" (148) ثم أعاد ذكره في) الثقات. (149)

- ومن أسباب تعدد أقوال الناقد في الراوي: أن يكون أحد القولين حكم نسبي، أي أطلقه على الراوي نسبة إلى راوٍ آخر، فأراد التمييز بينهما.
ومثال ذلك:

وقال الإمام أبو داود في ديلم بن غزوان العبدي "ثقة" (150)
ثم سئل عنه مرة أخرى فقال: "ليس به بأس" وقيل له: "أبما أحب إليك هو أو هشام بن حسان؟ قال: "هشام فوقه بكثير"، ثم قال: "ديلم شويخ" (151)
فالظاهر أن الإمام أبا داود يراه ثقة لكن ليس في أعلى درجات التوثيق، فلما سئل عنه وحده، قال: "ثقة" ولكنه لما سئل عنه في مقابلة من هو أوثق منه، قال: "شويخ" ولو قال في هذا الموضوع أيضاً ثقة، لظن أنهما متساويان في الدرجة، فتغيرت عبارته، بحسب الموضوع.
ومنها أيضاً: أن يكون أحد القولين داخلاً في عموم الثاني:
ونحو ذلك في قول الحافظ أبي زرعة الدمشقي، قال: قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم: ما تقول في علي بن حوشب الفزاري؟ قال لا بأس به، قال: فقلت: ولم لا تقول ثقة، ولا نعم إلا خيراً؟ قال: قد قلت لك إنه ثقة.

فإن لم يرد التسوية بين لفظ لا بأس به ولفظ ثقة، بل أراد إشراكهما في مطلق الثقة، فالراوي الذي يُطلق عليه لفظ لا بأس به (أو صدوق) أو نحوهما لا يخرج عن دائرة التوثيق، لأن الثقات مراتب، فنجد الناقد يقول في الراوي: لا بأس به، ثم يقول فيه أحياناً "ثقة" تجوزاً.
- أن يكون أحد القولين خاص بحال من الأحوال والثاني عام في الراوي، أو كل منهما خاص بحال من الأحوال:

قال الحافظ الزركشي: "إذا تعارضا - أي القولين في الراوي - من قائل واحد فلم أر من تعرض له، وهذا يتفق لبحي بن معين وغيره، يُروى عنه تضعيف الرجل مرة وتوثيقه أخرى، وكذا ابن حبان يذكره في الثقات مرة ويدخله في الضعفاء أخرى، وقال الحافظ أبو بكر الإسماعيلي: وهذا لأنه قد يخطر على قلب المسؤول عن الرجل من حاله في الحديث وقتاً ما ينكره قلبه، فيخرج جوابه على حسب الفكرة التي في قلبه، ويخطر له ما يخالفه في وقت آخر، فيجيب عما يعرفه في الوقت عنه. قال: وليس ذلك بتناقض ولا إجمال، ولكنه صدر عن حالين مختلفين، عرض أحدهما في وقت والآخر في غيره" (152)
ومثال ذلك:

قول الإمام ابن معين في جرير بن حازم في رواية الدارمي عنه "ثقة" (153)
وقال عبد الله بن أحمد: سألت ابن معين عنه فقال: ليس به بأس. فقلت إنه يحدث عن قتادة أنس أحاديث مناكير. فقال: ليس بشيء، هو عن قتادة ضعيف. (154)
فتضعيف الإمام ابن معين لجرير في القول الثاني خاص بروايته عن قتادة، بينما يوثقه في غيره كما هو الظاهر من عموم رواية الحافظ الدارمي عنه.
وهذا كأن يضعف الناقد الراوي عقب حديث أخطأ فيه، ولا يريد الناقد مطلق التضعيف، ويزيد قوة هذا الاحتمال أن يكون الراوي موثقاً عند الجمهور أو من بعض النقاد بما يوافق أحد القولين دون الآخر.
كاختلاف قول الإمام أبي داود في عبد العزيز الأوسي، فقال مرة: ضعيف. ووثقه في أخرى، (155) وقد وثقه الأئمة. (156)

قال الحافظ ابن حجر: "وقع في سؤالات أبي عبيد الأجرى عن أبي داود قال: عبد العزيز الأوسي ضعيف. فإن كان عنى هذا ففيه نظر؛ لأنه قد وثقه في موضع آخر، وروى عن هارون الحمال عنه، ولعله ضعف رواية معينة له وهم فيها، أو ضعف آخر اتفق معه في اسمه" (157)

والخلاصة :

أن معرفة سبب الخلاف في الحكم على الراوي هو الطريق إلى الوصول إلى الحكم اللائق بالراوي المختلف فيه ، إذ من خلال ذلك تستبعد الأحكام التي لم تقم على أسس نقدية سليمة ، كان تكون قائمة على التعصب ضد الراوي أو له ، أو لم يصح السند إلى الناقد ، أو أن الناقد لا يعتد به ، أو أن الحكم قائم على خطأ من الناقد ، أو خطأ في فهم عبارته ، ونحو ذلك .

أما إذا كان سبب الخلاف قائماً على أسس نقدية صحيحة ، فمن خلال معرفة سبب الخلاف يمكن تحرير موضع الخلاف ، والتعامل معه بصورة سليمة ملائمة لواقع الحالة ، كما في حالة إذا كان الراوي عنده تفصيلات في حياته الروائية ، كان يكون ضعف في بعض شيوخه أو ضعف في زمن ما ، فمن خلال معرفة سبب الخلاف وتحرير موضعه يمكن أن يحكم على الراوي في كل موضع بما يلائمه ، فيضعف في الموطن الذي جاء منه الضعف ويقبل حديثه فيما سواه .

وكذلك إن عرف أن الخلاف في الحكم على الراوي سببه اختلاف النقاد في بعض القواعد النقدية ، فهنا لا بد دراسة القواعد النقدية المختلف فيها ، والترجيح بينها على أسس علمية سليمة ، ثم النظر في الأقوال وفقاً للترجيح السابق .

ولا بد من التأكيد على أن الوصول إلى سبب الخلاف في الراوي يعتمد على عناصر متعددة ،

أهمها:

- دراسة حياة الراوي دراسة تحليلية عميقة في جميع مراحل حياته الروائية ، ومراعات التفاصيل التي قد توجد في حياة الراوي زماناً أو مكاناً ، أو نحو ذلك .
- معرفة مناهج النقاد الذين تكلموا في الراوي والفاظهم ، بالإضافة إلى التنبه إلى ما تفرّد به النقاد من اصطلاحات وقواعد نقدية .
- النظر إلى طبيعة العلاقة بين الناقد وبين الراوي .
- يجب التمعن في كلام النقاد ، والوقوف على موضع الجرح أو التعديل منه وفهمه من خلال السياق العام .
- دراسة القواعد النقدية عند أهل الجرح والتعديل وتحقيق موضع الاتفاق والاختلاف بينهم فيها .

وأخيراً فإن معرفة الخلاف في الراوي ، وتحرير موضعه ، والوصول إلى الحكم اللائق فيه مسألة في غاية الأهمية ، تحتاج أن يبذل فيها المزيد من الجهود من قبل الباحثين وأهل العلم والاختصاص ، لما لها تعلق مباشر بالحكم على الحديث وتنقيحها .

اللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا أنك أنت العليم الحكيم .

هوامش

- 1 سورة هود. 118-119 /
- 2 انظر الكامل في ضعفاء الرجال، للحافظ عبد الله بن عدي الجرجاني، دار الفكر، تحقيق: لجنة من المختصين بإشراف الناشر. 2/ 254، وتهذيب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، ط1/ 1993م. 3/12،
- 3 تاريخ الثقات، للحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1/ 1984م، ترتيب: الحافظ علي بن أبي بكر الهيثمي، وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. عبد المعطي قلنجي، ص. 131.
- 4 انظر: الثقات، للإمام محمد بن حبان البستي، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ط1/ 1978م. 217- 6/216،
- 5 انظر: تهذيب التهذيب. 3/15:
- 6 ميزان الاعتدال، للحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، دار الفكر العربي، تحقيق: علي محمد البجاوي، وفتحية علي البجاوي. 2/116،
- 7 ميزان الاعتدال. 2/116:
- 8 تهذيب التهذيب. 3/ 15:
- 9 الكامل في ضعفاء الرجال. 2/ 254:
- 10 انظر: تاريخ بغداد، للإمام أحمد بن علي الخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1/ 1997م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. 7/10،
- 11 تهذيب تاريخ دمشق الكبير، 3/ 203، دار الميسرة - بيروت، ط2/ 1979م، هذبه ورتبه الشيخ عبد القادر بدران.
- 12 انظر: تهذيب اللغة، للإمام أبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط1/ 2001م. 2/120، (مادة 2/ع د ر. (ولسان العرب، للعلامة جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1/ 2003م، تحقيق وتعليق: عامر أحمد حيدر، 332- 4/ 331، مادة دعر.
- 13 انظر: تهذيب اللغة، 2/ 80، (مادة 2/ع ز ر. (ولسان العرب، 4/ 374، (مادة 4/ع ز ر).
- 14 الجرح والتعديل، للحافظ عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1/ 1952م. 2/ 241.
- 15 انظر: طليعة التنكيل، للعلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، حديث أكدمي - فيصل آباد باكستان، ط1/ 1981م، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ص. 44.
- 16 انظر: تهذيب التهذيب. 9/45:
- 17 تاريخ الثقات: ص. 400.
- 18 الثقات. 7/ 380:
- 19 الطبقات الكبرى، للحافظ محمد بن سعد، دار صادر - بيروت. 7/321.
- 20 تهذيب التهذيب. 9/ 41:
- 21 انظر: المرجع السابق. 9/ 43:
- 22 انظر: المرجع السابق، والموضع نفسه.
- 23 انظر: الكامل في ضعفاء الرجال. 6/ 2125:
- 24 تهذيب التهذيب. 9/ 44:
- 25 المرجع السابق. 9/ 41:
- 26 الجرح والتعديل. 7/ 193:
- 27 الثقات. 7/ 381- 382:
- 28 الثقات. 7/ 382- 383:
- 29 تهذيب التهذيب. 9/ 41: لم أف على مصدره الأصلي.
- 30 المرجع السابق. 9/ 43:
- 31 المرجع السابق، والموضع نفسه.
- 32 المرجع السابق. 9/ 41:
- 33 تاريخ الثقات: ص. 227.

- 34 الجرح والتعديل. 4/ 417 :
35 المرجع السابق، الموضوع نفسه.
36 انظر: المرجع السابق. 4/ 418 :
37 المجروحين، للإمام محمد بن حبان البستي، دار الباز - مكة المكرمة، تحقيق: محمود إبراهيم زايد. 1/366 .
38 الجرح والتعديل. 4/ 417 :
39 العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، الناشر: المكتب الإسلامي، دار الخاني - بيروت، الرياض، الطبعة الأولى، 1988 - 1408م، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس. 2/311 ،
40 انظر: الجرح والتعديل. 4/ 418 :
41 الكامل في ضعفاء الرجال. 4/ 1374 :
42 أحوال الرجال، للحافظ إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، مؤسسة الرسالة، تحقيق: السيد صبحي البديري السامرائي . ص 144 .
43 شرح علل الترمذي، للحافظ ابن رجب الحنبلي، مكتبة الرشد - الرياض - ط 2005م. 2/ 739 .
44 ص 288 .
45 الكامل في ضعفاء الرجال. 804 - 2/803 :
46 الضعفاء الكبير، للحافظ محمد بن عمر بن موسى العقيلي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1984م، تحقيق: عبد المعطي أمين القلعجي. 1/314 .
47 انظر: الضعفاء الكبير. 1/ 314 : وشرح علل الترمذي. 2/ 741 :
48 الجرح والتعديل. 6/ 357 :
49 المرجع السابق، الموضوع نفسه.
50 المرجع السابق. 6/ 358 :
51 المرجع السابق. 6/ 357 :
52 المرجع السابق. 6/ 358 :
53 العلل ومعرفة الرجال. 2/ 483 :
54 المرجع السابق. 2/19 :
55 تهذيب التهذيب. 8/ 187 :
56 الكامل. 5/ 1861 :
57 5/ 247
58 انظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للحافظ الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي، مكتبة الرشد - الرياض، ط 1/ 1409 هـ، تحقيق: د. محمد سعيد إدريس. 218 - 1/ 218 ،
59 انظر: صحيح ابن حبان، للإمام محمد بن حبان البستي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 1987م، قدم له وضبط نضه: كمال يوسف الحوت. 86 - 1/ 85 ،
60 الكامل في ضعفاء الرجال. 6/ 2125 :
61 الرسالة مطبوعة مع كتاب قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين (للإمام تاج الدين عبد الرهاب ابن علي السبكي، ص: 159 - 158) مكتب المطبوعات الإسلامية - بيروت، ط 1983م، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة
62 الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوععة للعلامة محمد بن علي الشوكاني، دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: للعلامة عبد الرحمن المعلمي اليماني (، التحقيق: ص. 9)
63 ضعفاء الحافظ أبي زرعة الرازي وأجوبته على سوالات البرذعي، للحافظ أبي زرعة الرازي، دار إحياء التراث الإسلامي - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط 1982م، مطبوع مع كتاب (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية (للدكتور سعدي الهاشمي. 2/ 329 ،
64 تهذيب التهذيب. 3/ 8 :
65 المرجع السابق. 1/ 36 :
66 انظر: لسان الميزان، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ط 2/ 1971م. 1/16 .
67 المرجع السابق. 4/ 243 :

- 68 الكفاية في أصول الرواية، للإمام أحمد بن علي بن ثابت) المعروف بالخطيب البغدادي، (دار الهدى -ميت غمر (مصر، (ط1/2003م، تحقيق وتعليق: إبراهيم بن مصطفى الدمياطي. 350-343/1
- 69 المرجع السابق. 1/345 :
- 70 المرجع السابق، الموضوع نفسه.
- 71 جامع بيان العلم وفضله، للحافظ يوسف بن عبد البر النمري، 196/2 :المكتبة السلفية -المدينة المنورة، ط 2/1968م، صححه: عبد الرحمن بن محمد عثمان.
- 72 ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، للحافظ محمد بن أحمد الذهبي، مكتب المطبوعات الإسلامية -حلب، ط 4/1983م، تحقيق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مطبوع مع قاعدة في الجرح والتعديل، وقاعدة في المؤرخين، للإمام السبكي. ص. 158.
- 73 الجرح والتعديل 2/208 :
- 74 سوالات البرقاني للإمام الدارقطني، للإمام علي بن عمر الدارقطني. دار الفاروق الحديثة -القاهرة، ط 1/2006هـ، جمعه وحققه: محمد بن علي الأزهرى. ص. 53.
- 75 انظر: تهذيب التهذيب 1/220 :
- 76 انظر: تهذيب التهذيب. 1/220 :
- 77 المعجم الأوسط، للحافظ سليمان بن أحمد الطبراني، دار الحرمين -القاهرة، ط1415هـ، تحقيق: طارق ابن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، 9/5 ح. (8947)
- 78 الضعفاء الكبير. 3/189 :
- 79 تهذيب التهذيب. 1/220 :
- 80 انظره. 1/332 :
- 81 تهذيب تاريخ دمشق، للحافظ علي بن الحسن بن هبة الله (ابن عساكر) هذبه ورتبه: الشيخ عبد القادر بدران، دار الميسرة -بيروت، ط1979م. 2/431.
- 82 ميزان الاعتدال. 1/179 :
- 83 انظر: الجرح والتعديل. 6/54 :
- 84 انظر: الجرح والتعديل. 6/53-54 :
- 85 الكامل في ضعفاء الرجال. 5/1964 :
- 86 المرجع السابق الموضوع نفسه.
- 87 انظر: الجرح والتعديل. 6/53-54 :
- 88 المجروحين. 2/143 :
- 89 الكامل. 5/1965 :
- 90 لسان الميزان. 4/42 :
- 91 سوالات البرقاني للإمام الدارقطني. ص. 104.
- 92 الكامل. 5/1964 :
- 93 هدي الساري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية -بيروت، ط2004م، ص. 421.
- 94 الجرح والتعديل. 8/66 :
- 95 9/33
- 96 هدي الساري. ص. 421.
- 97 تاريخ الدارمي عن الإمام ابن معين، للإمام يحيى بن معين، دار المأمون للتراث -دمشق، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، ص. 86.
- 98 الكامل في ضعفاء الرجال. 2/584 :
- 99 سوالات ابن جنيد للإمام يحيى بن معين، للإمام يحيى بن معين، دار الفاروق الحديثة -القاهرة، ط2007م، جمعه وحققه: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى. ص. 162.
- 100 الجرح والتعديل. 7/236 :
- 101 هدي الساري. ص. 417.
- 102 9/134

- 103 التنكيل، للعلامة عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، حديث أكدمي - فيصل آباد باكستان، ط1/1981م، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، 1/ 67،
- 104 انظر: سوالات ابن جنيد: ص. 238- 239
- 105 تاريخ بغداد، 410/ 3:
- 106 انظر: التنكيل، 67/ 1:
- 107 العلل ومعرفة الرجال، 228/ 1:
- 108 الجرح والتعديل، 392/ 4:
- 109 انظر: هدي الساري: ص. 391
- 110 الكامل في ضعفاء الرجال، 1365/ 4:
- 111 المرجع السابق، 1366/ 4:
- 112 انظر: الجرح والتعديل، 253- 252/ 2:
- 113 هدي الساري: ص. 376
- 114 المرجع السابق، الموضوع نفسه.
- 115 انظر: الجرح والتعديل، 203/ 5:
- 116 تاريخ الثقات: ص. 281
- 117 انظر: هدي الساري: ص. 398
- 118 الجرح والتعديل، 203/ 5:
- 119 انظر: هدي الساري: ص. 410
- 120 الجرح والتعديل، 194/ 6:
- 121 7/ 378
- 122 انظر: تهذيب التهذيب، 463/ 9:
- 123 6/ 41
- 124 الجرح والتعديل، 161/ 2:
- 125 7/ 664
- 126 الجرح والتعديل، 449/ 9:
- 127 السنن، للإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، دار السلام - الرياض، ط1/1999م، بإشراف الشيخ: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، كتاب الإيمان، باب ما جاء في علامة المنافق، ص، 598ح. (2633)
- 128 5/523
- 129 بيان الوهم والإيهام، للحافظ علي بن محمد بن عبد الملك المعروف بابن القطان الفاسي، دار طيبة - الرياض، ط/ 1/ 1997م، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، 457/ 2.
- 130 الضعفاء الكبير، 248/ 1:
- 131 انظر: تهذيب التهذيب، 148/ 10:
- 132 تاريخ الدارمي عن الإمام يحيى بن معين: ص. 185
- 133 الجرح والتعديل، 403/ 6:
- 134 تهذيب التهذيب، 403/ 10:
- 135 المرجع السابق، 317/ 10:
- 136 المرجع السابق، 350/ 11:
- 137 المرجع السابق، 41/ 12:
- 138 لسان الميزان، 210/ 3:
- 139 العلل ومعرفة الرجال، 398/ 1:
- 140 الجرح والتعديل، 227/ 3:
- 141 تهذيب التهذيب، 192/ 1:
- 142 المرجع السابق، 16/ 4:
- 143 المرجع السابق، 187/ 11:

- 144 المرجع السابق. 10/ 403 :
- 145 المرجع السابق. 1/ 479 :
- 146 1/133
- 147 6/ 45
- 148 1/ 206
- 149 4/90
- 150 تهذيب التهذيب. 3/ 215 :
- 151 سؤالات الأجرى للإمام أبي داود، للإمام سليمان بن الأشعث السجستاني، المجلس العلمي، إحياء التراث الإسلامي - السعودية، ط 1983م، تحقيق: محمد علي قاسم العمري. 3/ 249 .
- 152 النكت على مقدمة ابن الصلاح، للعلامة محمد بن بهادر الزركشي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط 2004م، تحقيق: محمد علي سمك، ص 261.
- 153 سؤالات الدارمي: ص 88.
- 154 العلل ومعرفة الرجال. 3/10 :
- 155 تهذيب التهذيب. 6/ 346 :
- 156 هو عبد العزيز بن عبد الله الأويسى: قال فيه الحافظ أبو حاتم: صدوق. وذكره الإمام ابن حبان في الثقات، وثقه يعقوب ابن أبي شيبة، وقال الدارقطني: حجة، وقال الحافظ الخليلي: ثقة متفق عليه. وأخرج له الإمام البخاري في الصحيح. (انظر ترجمته: الجرح والتعديل. 5/ 387؛ والثقات. 8/396؛ وسؤالات الحاكم للإمام الدارقطني، للإمام علي ابن عمر الدارقطني، دار الفاروق الحديثة - القاهرة، ط 2006م، جمعه وحققه: أبو عمر محمد بن علي الأزهرى ص 162 والإرشاد. 1/ 229؛ وتهذيب التهذيب. 346- 6/345؛ وهدي الساري: ص 410.
- 157 هدي الساري: ص 401.